الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون

يتعلق بالمصادقة على اتفاقية قرض تسهيل التصحيح الهيكلي للمالية العمومية المبرمة بتونس في 28 نوفمبر 2013 بين البنك المركزي التونسي لفائدة الدولة وصندوق النقد العربي

(2014 / 02)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 09 / 01 /2014

الوثائق المرفقة بالمشروع:

*** وثيقة شرح الأسباب،**

*** اتفاقية القرض**

تاريخ انتهاء الأشغال: 20 / 01 / 2016

رئيس اللجنة: إياد الدهماني

مقررة اللجنة : ألفة السكري الشريف

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهم

نظـر اللجنـة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية
تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 09 جانفي 2014
جلسات اللجنة : 07 أفريل 2015 و06 و20 جانفي 2016 **القرار:** الموافقة بأغلبية الحاضرين مع احتفاظ عضو واعتراض عضوين **تاريخ إنهاء الأشغال:** 20 جانفي 2016 **رئيس اللجنة :** إياد الدهماني **المقررة :** ألفة السكري الشريف

أوّلا . تقديم المشروع:

أبرم البنك المركزي التونسي في 28 نوفمبر 2013 قرضا لفائدة الدولة مع صندوق النقد العربي بمبلغ 20 مليون دينار عربي حسابي (حوالي 150 م.د) لتسهيل التصحيح الهيكلي في قطاع المالية العمومية.

ويموّل القرض إصلاحات في مجال المالية العمومية تشمل المحاور الثلاث الرئيسية التالية:

ـ إصلاح السياسة الجبائية: توسيع القاعدة الضريبية وزيادة التحصيل الضريبي وتوحيد القوانين الضريبية وتقليص الإعفاءات والحوافز وتحقيق العدالة الضريبية.

ـ تطوير الإدارة الجبائية: تقليص الأعباء وتبسيط الإجراءات الضريبية وتطوير قواعد المعلومات وترقية القدرات البشرية في الوحدات الإدارية بهدف رفع كفاءة وفعالية الإدارة الضريبية.

ـ تحديث الموازنة العامة: توسيع نطاق تطبيق منهجية الموازنة المعتمدة على النتائج تمهيدا لتعميمها بصفة تدريجية على كافة القطاعات الوزارية ومراجعة المتطلبات التشريعية لتطبيق هذه المنهجية ومراجعة أسلوب تبويب النفقات وإجراءات إنجازها والرقابة عليها بما يتلاءم مع المعايير العالمية.

يتضمن القرض الشروط المالية التالية:

- نسبة الفائدة: حوالي 1.31 % حاليا،
- رسوم خدمات بـ 0.35 % من مبلغ القرض عند التوقيع،
- رسوم التزام بـ 0.25 % عن كل قسط عند سحبه،
- عملة السحب: الدولار الأمريكي،

- طريقة السحب: يتم سحب القرض على قسطين خلال سنتي 2013 و2014 بمعدل سنوي بـ 46.056 م. دولار أمريكي (حوالي 76 م.د)،
- مدّة السداد: 4 سنوات من تاريخ سحب كل قسط منها سنتين إمهال.

واستنادا إلى الفصل 3 من القانون عدد 71 لسنة 1977 المؤرخ في 7 ديسمبر 1977 والمتعلق بضبط علاقات البنك المركزي التونسي مع صندوق النقد الدولي من جهة وصندوق النقد العربي من جهة أخرى يكون البنك المركزي التونسي هو الجهة المؤهلة لإبرام الاتفاقيات مع صندوق النقد العربي.

وبالنظر إلى ذلك تولى البنك المركزي التونسي في إطار الفقرة الثالثة من الفصل 40 من القانون عدد 90 لسنة 1958 المؤرخ في 19 سبتمبر 1958 والمتعلق بإنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي إبرام اتفاقية قرض " تسهيل التصحيح الهيكلي " في قطاع المالية العمومية لفائدة الدولة.

كما تمّت المصادقة بأمر صادر عن رئيس الحكومة على مداولات مجلس إدارة البنك المركزي بتاريخ 30 أكتوبر 2013 والقاضية بالترخيص له في إبرام اتفاقية قرض " تسهيل التصحيح الهيكلي" للمالية العمومية مع صندوق النقد العربي لفائدة الدولة بمبلغ 20 مليون دينار عربي حسابي (92.1 مليون دولار أمريكي).

ثانيا . أعمال اللجنة:

نظرت لجنة المالية والتخطيط والتنمية في مشروع هذا القانون في جلستها المنعقدة يوم 07 أفريل 2015 على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص اتفاقية القرض.

وأثناء النقاش، بيّن أحد النواب أن الدولة التونسية تعهدت بالقيام بإصلاحات في مجال المالية العمومية تتعلق بإصلاح السياسة الجبائية وتطوير الإدارة الجبائية وتحديث الموازنة العامة قصد الحصول على هذا القرض مفسّرا أنه سيتم ضخّه مباشرة في ميزانية الدولة احتراما لمبدأ عدم التخصيص ووحدة الميزانية، كما أكد على ضرورة الفصل بين المصادقة على القروض والإصلاحات الاقتصادية المرتبطة بمنحها لأن لكل قرض خصوصياته وتوصيفه الفني.

وعبّر نائب آخر عن رغبته في توجيه هذا القرض إلى البنك المركزي لتعزيز سيولته من العملة الصعبة أو إلى التنمية لخلق الثروة وعدم استعمال مثل هذه القروض لتغطية عجز الميزانية.

كما لاحظ بعض النواب أن هذا القرض تم سحبه قبل المصادقة عليه وطلبوا معرفة ما تم تمويله به لأنه لم يموّل الإصلاحات المذكورة في شرح الأسباب. وطلبوا الاستماع إلى محافظ البنك المركزي ومدير عام التوازنات العامة بوزارة المالية لمزيد التعرف على ظروف إبرام القرض وكيفيّة إعداد الميزانية واحتساب العجز.

وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 6 جانفي 2016 واصلت اللجنة النظر في مشروع هذا القانون حيث اعتبر بعض النواب أن هذا القرض المُوجّه لدعم موارد الميزانية سيُعمّق في نسبة المديونية ويثقل كاهل الأجيال القادمة موضّحين أن الإصلاحات المضمّنة بوثيقة شرح الأسباب والمبرّرة للّجوء إلى القرض لا تستوجب هذا المبلغ.

واعتبر أغلب النواب أن الرقابة البرلمانية التي يؤمنها مجلس نواب الشعب وخاصة لجنة المالية والتخطيط والتنمية على التعهدات المالية للدولة طبقا لمقتضيات الفصل 65 من الدستور فقدت جدواها باعتبار أن المصادقة على اتفاقيات القروض التي تم استعمالها تعتبر عملية شكلية الهدف منها إضفاء المشروعية القانونية على هذه الاتفاقيات.

كما شددوا على ضرورة العرض المسبق لكل تعهدات واتفاقيات القروض قبل صرفها واستعمالها احتراما لمقتضيات الدستور وللوظيفة الرقابية المسبقة التي تؤمنها المؤسسة التشريعية على الأموال العمومية .

ثالثا: توصيات اللجنة:

توصي لجنة المالية والتخطيط والتنمية بـــ:

- ضرورة العرض المسبق لكل مشاريع القوانين المتعلقة بالتعهدات المالية للدولة على مجلس نواب الشعب قبل سحبها و استعمالها،
- مد المجلس بدراسات الجدوى وكل الوثائق المتعلقة باتفاقيات القروض،
- ضرورة توجيه هذه القروض إلى خدمة التنمية للنهوض بالاقتصاد وخلق الثروة.

رابعا . قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع القانون بأغلبية الحاضرين.

رئيس اللجنة	**المقررة**
إياد الدهماني	ألفة السكري الشريف